

مفتاح جرد كتاب "أخص المختصرات" (5) لفضيلة الشيخ الدكتور/ أحمد بن مسفر العتيبي.

أحمد بن مسفر العتيبي

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين ايها الاخوة الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. نستأنف في هذه الليلة ان شاء الله - 00:00:00

على بقية المسائل المتعلقة بكتاب اخص المختصرات. وقد توقفنا في اللقاء الماضي عند مسائل صلاة جماعة وآآ قبل ان نتكلم عن الفروع المتعلقة بصلاة الجماعة وما يليها من مسائل المتعلقة بصفة صلاة المأموم وصلاة الامام - 00:00:20

والهيئات الواردة في صلاة الامام وصلاة المأموم آآ من المناسب ان انبه ان انه يلزم طالب العلم عند القراءة في الكتب الفقهية او المتون الفقهية او الشروح الفقهية ان يعترض بالقواعد الاصولية التي تعينه على فهم المدارك العلمية - 00:00:55

في باب الفقه وفي باب الاحكام وفي باب المقاصد وهذه القواعد الاصولية مما يفرط في النظر اليه ومعرفته كثير من طلبة العلم ومن القواعد الاصولية التي ينبغي على طالب العلم ان يعترض بها - 00:01:28

ما يتعلق بالادلة الشرعية آآ مثل النص دلالة اه القرآن ودلالة السنة وكذلك الدليل المتفق عليها والادلة المختلف فيها وما يتعلق كذلك بالفرق بين المشقة المعتادة والمشقة غير المعتادة لأن هذه تعرض للطالب عند مطالعة الاحكام ومطالعة الفروع الفقهية - 00:01:57

وكذلك ينبغي على الطالب آآ ان يلم آآ بمسالك العلماء عند النظر في هذه فروع الفقهية اه يا يا معاشر الاحبة هناك قواعد اصولية ينبغي على طلبة العلم عند النظر في - 00:02:42

اه الكتب الفقهية ان يتأملوها وان يمعنوا النظر فيها وآآ من اهم هذه القواعد ما يتعلق آآ بقاعدة الاجماع الاجماع هذا من القواعد المهمة عند النظر في الكتب الاصولية وينبغي عند معرفة الاجماع او عند النظر في دليل الاجماع ينبغي ان نتعرّف على - 00:03:07

الاجماع وانواع هذا الاجماع وكذلك من القواعد الاصولية التي ينبغي لطالب العلم عند النظر في الكتب الفقهية اه اه مما ينبغي عليه ان يلم بها اه قاعدة القياس. قاعدة القياس هذه فائدتها في الكتب الاصولية - 00:03:39

انها تجمع النظائر الكثيرة في كلمات يسيرة فبدل ان تجمع صفحات كثيرة تمثل لها فانه يكفيك فقط ان تقول الحق هذا الاصل بهذا الفرع حتى تستخرج المثال الفلاني او الحكم الفلاني - 00:04:00

فهذه من القواعد الاصولية التي ينبغي على طلبة العلم اذا نظروا في الفقه الفقهية او في الحواشی الفقهية او في الكتب الفقهية ان يعترضوا بقاعدة وقاعدة لأن الفقه آآ الفقه الاسلامي لا ينبغي كله على - 00:04:26

آآ قاعدة النص فقط هناك ادلة كثيرة بنيت على دليل الاجماع هناك فروع كثيرة في الكتب الفقهية بنيت على دليل القياس هناك فروع فقهية كثيرة بنيت على السنة الاحادية هناك فروع كثيرة - 00:04:51

بنيت على السنة المتواترة هناك فروع فقهية بنيت على اقوال الصحابة هناك فروع فقهية بنيت على قاعدة الاستحساق وهناك اه فروع كثيرة ينبغي عند النظر فيها مراعاة عوارض هل هي اما العوارض السماوية واما العوارض الاهلية واما العوارض الارضية كما سيأتي معا ان شاء الله - 00:05:16

في النقاط الآتية واضح يا مشايخ القواعد هذه التي تحذّث عنها الان نعم شيخنا نعم. نعم تفضل اقرأ باسم الله والصلوة والسلام على رسول الله ارفع الصوت قليلا باسم الله والصلوة والسلام على رسول الله - 00:05:50

قال المصنف رحمة الله فصل تجب الجمعة للخمس المؤدلة على الرجال الاحرار القادرين وحرم ان يؤم قبل راتب راتب الا باذنه او عذر او عدم كراحته ومن كبر قبل تسليمة الامام الاولى ادرك الجمعة. ومن ادركه الركعة ادرك الركعة. بشرط ادراكه راكعا. وعدم شكه فيه - 00:06:13

تحريمته قائمة وتسن ثانية للركوع وما ادرك معه اخرها وما يقضيه اولها نعم بن بلبان رحمة الله عليه اه في هذا الفصل يريد آآ ان يكرر لمسألة مهمة وهي مسألة وجوب الجمعة - 00:06:37

للصلوات الخمس فهنا آآ ذكر ان صلاة الجمعة واجبة. هذا في القول المشهور عند الحنابلة. هناك اقوال اخرى في المذهب قواها بعض العلماء في المذهب الحنبلي آآ نفسه وقالوا انها سنة مؤكدة. ومن اهل العلم من الحنابلة من قالوا انها شرط - 00:07:00 في في صحة الصلاة و منهم من قال انها واجبة اكثرا العلماء يقولون انها سنة مؤكدة لكن القول المشهور في المذهب القول المشهور في المذهب انها واجبة فهنا قال هي واجبة على الخمس المؤدلة على الرجال - 00:07:27

الاحرار ودليلها قول الله تعالى وارکعوا مع الراکعین والله تبارک وتعالی ذکر فی القرآن انه قال اذا كنت فيهم فاقمت لهم الصلاة فلتقم طائفة منهم معك آآ وهذا في صلاة الخوف فمن باب - 00:07:49

وفي صلاة الامن يكون الوجوب من باب اولى. هذا دليل من قال انها واجبة. وهناك ادلة قوية لمن قال انها سنة مؤكدة وهذه المسألة خلافية بين المذهب الحنبلي وغيره من المذاهب - 00:08:12

قال تجب للخمس المؤدلة هي الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر قال المؤدلة اما المقضية فانها لا تجب لها الجمعة انما تستحب لها الجمعة لأن النبي صلى الله عليه وسلم صلاتها باصحابه جماعة - 00:08:30

لما فاتتهم صلاة الفجر اه بسبب النوم الذي اه اخذهم في السفر يعني هي مستحبة عند قطاء الفريضة لكن عند الاداء تكون واجبة وقال على الرجال يعني ان النساء لا تجب عليهم - 00:08:52

الجماعة بسبب ضعفهن وبسبب اه حاجتي ازواجهن الى بقائهن في البيوت اه ثم قال الاحرار يعني ان المملوك او العبد لا تجب عليه آآ صلاة الجمعة قال القادرين يعني ان العاجز يعذر - 00:09:16

العاجز عن الذهاب الى المسجد يعذر اه لقول النبي صلى الله عليه وسلم من سمع النداء فلم يأته فلا صلاة له الا من عذر وهنا تفيد العموم من سمع هذا يفيض العموم - 00:09:41

من سمع هذا الخطاب للعموم اذا عندنا الان هنا قاعدة اصولية في آآ مخاطبة اه من اه يودي في المسجد من؟ يعني اي واحد من سمع النداء فلم يأته فلا صلاة له الا من عذر - 00:10:00

فاما ان يكون خوفا وهذا الخوف قد يكون خوفا من العدو. وقد يكون خوفا من خوفا على اهل او على نفسه ونحو ذلك فهذا يرخص له. اما المرض ما حد المرض او ضابط المرض الذي يرخص لصاحبها - 00:10:28

بعدم الذهاب الى المسجد اي ما اشتقت تشدق عليه مثل آآ او جاع الظهر او جاع الركبتين اه المرض المعني اه الصلاة اذا كان لا يستحضر الخشوع في صلاته في هذا المرض فانه يعذر - 00:10:47

هذا ضابط ظابط المرض الذي يرخص له اه بعدم الذهاب الى الجمعة قبل راتب يعني ان الامام هو الاحق بالامامة امام المسجد لان هذا هو الذي تولاه اه او بالتعيين - 00:11:12

او بالاختيار آآ او يجوز ان يتقدم عليه احد لانه بمنزلة السلطان وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه ولا يقعد في بيته على تكريمه الا باذنه - 00:11:38

يعني ما معنى هذا الحديث يعني انه لا يجوز لاحد ان يتقدم على امام المسجد في الصلاة في في الامامة بالصلاحة للناس آآ الا في ثلاثة احوال اه الاولى اذا علموا انه لا يكره ذلك - 00:12:06

يعني هو كان موجودا او تأخر وهم يعلمون انهم لو قدموا غيره فانه آآ اه لا لا يظيره ذلك فان هذا انه يجوز لهم ان يقدموا احدا غيره يعني هذى نستطيع ان نسميتها رضا - 00:12:29

رضى هذا الامام بتقديم غيره اذا تأخر والثاني ان يكون له عذر اه فيتأخر يعني مثلا اشتغل اه مداواة ابنه او بمداواة زوجته او بالذهب الى جنازة له عذر ولا يستطيع ان يحضر - 00:12:50

فرضا او فرضين فانه يقدم غيره. والثالث ان يأذن لغيره يعني ان يختار نائبا له اذا تأخر عن الجماعة فانه يصلى بالناس هذه كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم مع ابي بكر - 00:13:14

قال يا ابا بكر صلي بالناس وهذا اذن هذا ترخيص من النبي صلى الله عليه وسلم وتحديد لانسان بعينه وتعلمون لما ذكرنا القواعد الاصولية قبل قليل ماذ قلنا يا معاشر الاحبة - 00:13:34

يا المشايخ الذين كانوا يركزون معنا انا في اول الكلام واعتذر منكم لعله حدث انقطاع في الصوت بسبب الشبكة في اول الكلام قلت اه ان هناك مجموعة من القواعد الاصولية ينبغي على طالب العلم اذا قرأ في كتب الفقه - 00:13:53

او عند النظر في الفروع الفقهية ينبغي عليه ان يراعيها وان يتفطن لها قاعدة الاجماع وقاعدة السنة الاحادية والسنة المتواترة وقاعدة القياس وقاعدة الاستحسان وقاعدة عوارض الاهلية. هذه ذكرتها انا بعد المقدمة في اول الدرس. ما فائدتها؟ يعني قبل قليل - 00:14:16

قلنا المرء والخوف اذا كان الانسان مريضا او خائفا فانه يرخص له الا يصلى مع الجماعة وكذلك اذا كان خائفا على زوجته او خائفا على نفسه او على بيته او على ماله - 00:14:43

فانه يرخص له في التأخير او ان يصلى في بيته او مع زوجته او مع ابنته او مع اه قريبه ونحو ذلك وهذا ما يسميه العلماء؟ قالوا هذا يخرج على قاعدة عوارض الاهلية. يخرج على قاعدة عوارض الاهلية - 00:15:00

واما اه المسألة التي ذكرناها قبل قليل وهي تقديم النبي صلى الله عليه وسلم لا يبي بكر ان يصلى بالناس فهذه مبنية على قاعدة الاجماع يعني ان اجمع المسلمين ان ابا بكر قدم ان النبي صلى الله عليه وسلم قد قدم ابا بكر ليصلى بالناس. فهذا كان بمنزلة الاجماع لم ينكره - 00:15:26

هو احد سموه اجماعا سكوتيا يسمونه اجماع السكوت او يسمونه اجماعا قوليا. يعني بالنص انه يستند الى النص اه ثم بعد ذلك اذا الان ذكرنا الفروع الفقهية - 00:15:54

وذكرنا بعض التطبيقات الاصولية التي ينبغي مراعاتها اه ثم هنا ذكر قال ومن كبر قبل تسلية الامام الاولى ادرك الجماعة اه يعني ان من كبر قبل سلام الامام يعني قبل ان يقول الامام - 00:16:21

في التشهد الاخير السلام عليكم ورحمة الله وجاء انسان وكبر قال الله اكبر والامام لم يسلم يعني لم يسلم التسلية الاولى فانه يكون قد ادرك ادراك الجماعة وهذا قول مرجوح يا معاشر الاحبة - 00:16:43

هذا قول مرجوح ونبهت عليه انا في الدرس الماضي لان المصنف ذكره في في صفة الصلة عند الرکوع والصحيح ان الجماعة لا تدرك الا بادراك رکعة كما تقدم في الدرس الماظي - 00:17:06

وهو ايضا الجمعة اه لا تدركوا اه لو ان انسانا جاء قبل سلام الامام من صلاة الجمعة وقال الله اكبر هل ادرك الجماعة؟ او ادرك لا يكون مدركا لا للجمعة ولا للجمعة - 00:17:28

انما عليه ان يأتي بصلة الظهر اربعاء لان الجمعة الان قد فاتته اما اذا ادرك رکعة من الجمعة فانه يكون قد ادرك الجمعة لقول النبي صلى الله عليه وسلم من ادرك رکعة من الجمعة - 00:17:49

وقد تمت صلاته آآ قال المصنف ومن ادركه راكعا ادرك رکعة يعني انه اذا جاء والامام راكع هذا المأمور او المسبوق ووجد الامام آآ راكعا ثم كبر ورکع فانه يكون قد ادرك رکعة - 00:18:08

يقول قد ادرك رکعة اما اذا رفع الامام ثم رکع هو فانه لا يكون مدركا للرکوع ثم قال اه بشرط ادراكه راكعا وعدم شكه فيه يعني لا يدرك المسبوق الرکعة - 00:18:31

الا بشرطين ما ما هما؟ هنا الان تعقيد من المصنف آآ لا يكون الادراك اللي الرکعة الا بشرطين. اولا ان يكبر تكبيرة الاحرام وهو واقف

وهو واقف يعني ما يكبر تكبيرة الاحرام - 00:18:52

اما اذا انحني يسيرا ثم رفع الامام فان الركوع يكون فان الركعة تكون قد فاتته -00:19:43
اذا لا بد ان يكبر تكبيرة الاحرام وهو قائم ثم يكبر للركوع اه والثاني الشرط الثاني اه ان يكون جازما بأنه اه ادرك رکوع الامام يعني
الرکوع لابد ان يسبق هذا الرکوع التكبیر وهذا من الاخطاء التي يقع فيها العوام. هذا من الاخطاء التي يقع فيها العوام -00:19:16

آآ هذا فيما يتعلق بادراك الركوع مع الامام قالوا وما ادرك معه اخرها. يعني ما ادركه المسبوق مع هذا الامام فهو اخر الصلاة هذه
المسائل الم تتكلم عنها يا اخ منذر الاسبوع الماضي - 00:20:19

نعم شيخنا كنت قد تكلمت عنها يا شيخ ولماذا لاماذا اوقفتمونا عندها اه شيخنا في نحن توقفنا جماعة الخمس المعدات شيخ لا بأس.
لكنني انا تذكرت اني تكلمت عنها بالاسبوع الماضي - 00:20:44

اه اه فيها هذه تكلمنا عنها في وفي الاسبوع الماضي والحمد لله وذكرنا الشرح المتعلق بها هنا قال ويتحمل اه يتحمل اه يتحمل عن
مأمور الاخ يوسف معنا الاخ يوسف - 00:21:04

الأخ يوسف معنا الاخ يوسف اه قال ويتحملوا عن مأمور قراءة وسجود. هذه كلها تكلمنا عنها يا معاشر الاحبة اه وصلنا
يبدو عند مسألة اه وسن له اه التخفيف لكن نكملاها لا بأس لأننا - 00:21:37

اه تطرقنا لها الان لا بأس ان اه نكمل هذه الصفحة اه قال اه ويتحمل عن مأمور قراءة وسجود سهو يعني ان الامام اه يتحمل عن المأمور اه القراءة لقراءة الفاتحة وسجود السهو - 00:22:05

وكذلك اه وجود السترة الامام يتحمل وجود السترة لان سترة الامام سترة لمن خلفه وكذلك يتحمل عنه دعاء القنوت وآ كذلك آه سجود التلاوة هذه يتحملها الامام اه يتحملها يعني سجود التلاوة يتحملها الامام عن المأمور في الصلاة السرية. اذا قرأ سورة -

00:22:26

آآ فيها سجدة فانه لا يسجد يعني الان الصلاة سرية والمام يقرأ سرا وقرأ المأمور آآ قرأ اه اية فيها سجدة فانه لا يسجد - 00:23:03

الامام يتحمل عنه وكذلك اه قال تشهدنا اه اول اذا سبق برکعة يعني ان الامام يتحمل عن المأمور التشهد الاول بشرط ان يكون المأمور مسبوقا برکعة قال هنا اه متى يتحمل المأمور التشهد الاول - 00:23:24

متى يتحمل المأمور عن متنى يتحمل الامام عن المأمور التشهد الاول يتتحمل المأمور آلا التشهد الاول نيابة عن المأمور اه بشرط ان يكون المأمور مسبوقا برకعتي يعني اذا فات المأمور ركعة من الصلاة - 00:23:52

فإن الإمام يتحمل عنه التشهد الأول. وهذه واظحة في الناس الذين يصلون خلف الإمام وفاتتهم ركعة فإن الإمام يتحمل عنهم يتحمل
عنهم التشهد الأول آ قال يسن أن يقرأ في سكتاته - 00:24:21

الظهر والعصر آآ هذه آآ يقرأ فيها الامام والمأموم - 00:24:42

وفي الصلاة السرية الصلاة السرية ينبغي اه للامام والمأموم ان يقرأ الجميع الفاتحة وكذلك اه ما يلزم منها من فرائض الصلاة. قال اذا اه اذا لم يسمعه بعد لا لطرش يعني اذا - 00:25:11

لم يسمع المأمور الامام بعد اه وليس المانع من سماعه ان يكون اه اطرشا اه يعني فاقدا للسمع فانه آآ ايضا آآ ينوب عنه في ذلك هذا ما يتعلق بتحمل - 00:25:35

الثانية هو يتكلم الان عن اه ما - 00:25:57

ينبغي للامام اه ان يفعله اه في الصلاة ماذا يفعل الامام في الصلاة اذا كان يصلي بالناس من السنن قال اولا التخفيف يعني تخفيف

الصلوة لمراعاة الكبير والمريض وذى الحاجة - 00:26:22

اـه مع الإلتمـاع ما معنى مع الإلتمـاع؟ يعني انه يتم الصلـة لكن يخفـفها. اـما الإـطـالة فإـنـها تكون شـاقة وـقدـ النـاسـ تـنـفـرـ النـاسـ عنـ الحـضـورـ
إـلىـ الجـمـعـةـ والـجـمـاعـاتـ وـالـنـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـالـ اذاـ صـلـىـ اـحـدـكـ فـلـيـخـفـفـ 00:26:42

فـانـ مـنـهـمـ الضـعـيفـ وـالـكـبـيرـ وـذـاـ الـحـاجـةـ اـمـاـ اـذـاـ صـلـىـ لـوـحـدـهـ فـانـهـ يـطـيلـ كـمـاـ يـحـبـ وـتـطـوـلـ الـأـولـىـ التـانـيـةـ يـعـنيـ يـسـنـ لـلـامـامـ انـ يـطـيلـ
الـرـكـعـةـ الـأـولـىـ وـيـقـصـرـ اـهـ مـنـ الرـكـعـةـ التـانـيـةـ دـوـنـ الـأـولـىـ. هـلـ لـاـنـ هـذـاـ هـوـ هـدـيـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ 00:27:07
فـيـ صـلـاتـهـ وـاـنـتـظـارـ دـاـخـلـ ماـ لـمـ يـشـقـ يـعـنيـ اـذـاـ دـخـلـ الـمـسـجـدـ اـحـدـ وـالـأـمـامـ رـاكـعـ فـانـهـ يـسـنـ لـهـ اـنـتـظـارـهـ يـعـنيـ لـاـ يـرـفـعـ مـنـ الرـكـوـعـ
وـيـفـوـتـ عـلـيـهـ اـدـرـاكـ الرـكـعـةـ بـلـ يـنـتـظـرـ اـذـاـ سـمـعـ الـأـمـامـ اـنـ هـنـاكـ اـنـاسـاـ دـخـلـواـ 00:27:35

لـادـرـاكـ الرـكـوـعـ فـعـلـيـهـ اـنـ يـنـتـظـرـهـ بـشـرـطـ لـاـ يـكـونـ فـيـ ذـلـكـ ظـرـرـ اوـ مـشـقـةـ عـلـىـ الـمـصـلـيـنـ الـذـينـ مـعـهـ يـعـنيـ هـذـاـ يـعـودـ اـلـىـ يـعـودـ اـلـىـ
الـمـصـلـحـةـ التـيـ يـرـاـهـ اـلـامـامـ. ثـمـ قـالـ اـهـ اـلـانـ اـهـ مـاـ هـيـ الصـفـاتـ التـيـ يـبـنـيـ اـنـ تـكـوـنـ فـيـ اـلـامـامـ مـاـ هـيـ الصـفـاتـ التـيـ يـبـنـيـ اـنـ تـكـوـنـ فـيـ
اـلـامـامـ 00:28:07

قـالـ الـاقـرـأـ الـعـالـمـ فـقـهـ صـلـاتـهـ اـولـىـ مـنـ الـافـقـهـ يـعـنيـ اـلـانـ اـهـ سـيـذـكـرـ لـنـاـ مـنـ الـذـيـ يـشـرـعـ لـهـ اـنـ يـتـقـدـمـ لـلـامـامـ دـوـنـ غـيـرـهـ اـهـ قـالـ اـلـاـولـ اـنـ اـقـرأـ
يـعـنيـ الـذـيـ يـجـيدـ القرـاءـةـ وـيـعـرـفـ الصـورـ 00:28:33

وـيـعـرـفـ الـاـيـاتـ وـالـاجـزـاءـ وـيـضـبـطـهـ وـيـعـرـفـ اـحـکـامـ الـصـلـةـ وـكـذـلـكـ يـكـوـنـ مـجـوـداـ يـعـنيـ اـنـ يـجـودـ الـقـرـاءـةـ وـلـاـ يـلـحنـ وـكـذـلـكـ
اـهـ اـنـ يـكـوـنـ عـنـدـهـ فـقـهـ اـهـ فـقـهـ يـعـنيـ هـذـاـ مـرـتـبـةـ اـلـاـولـىـ اـنـ يـجـمـعـ بـيـنـ 00:28:54
ضـبـطـ التـلـاـوـةـ وـبـيـنـ فـقـهـ الـصـلـةـ اوـ فـقـهـ الـاـحـکـامـ اـذـاـ جـمـعـ بـيـنـ هـاتـيـنـ الصـفـتـيـنـ اـنـ يـكـوـنـ فـقـيـهـاـ وـانـ يـكـوـنـ مـجـوـداـ لـلـقـرـآنـ فـهـذـاـ هـوـ الـذـيـ عـلـىـ
غـيـرـهـ اـمـاـ الثـانـيـ اـنـ يـكـوـنـ اـحـدـهـماـ آـآـ 00:29:23

فـقـيـهـاـ وـلـيـسـ قـارـيـاـ اوـ قـارـيـاـ وـلـيـسـ فـقـيـهـاـ فـانـ هـذـاـ يـكـوـنـ فـيـ مـرـتـبـةـ التـانـيـةـ اـهـ اـهـ هـذـاـ يـكـوـنـ فـيـ مـرـتـبـةـ التـانـيـةـ اـهـ وـبـعـضـ الـعـلـمـاءـ
يـقـدـمـ الـاـفـقـهـ عـلـىـ الـاقـرـأـ بـعـضـ الـعـلـمـاءـ 00:29:44

يـقـدـمـ الـفـقـيـهـ عـلـىـ اـنـ اـقـرأـ يـعـنيـ لـاـ يـشـرـطـ اـنـ يـجـيدـ الـقـرـآنـ ضـبـطـ الـقـرـآنـ كـلـهـ تـلـاـوـةـ اـهـ حـفـظـ اـنـماـ اـهـ يـكـفـيـهـ اـنـ يـحـفـظـ بـعـظـهـ اوـ اـهـ صـورـ اـهـ
جـيـدةـ اـهـ اـهـ يـسـتـطـيـعـ اـنـ يـقـرـأـ بـهـاـ فـيـ الـصـلـوـاتـ لـكـنـهـ يـكـوـنـ كـامـلـ الـفـقـهـ وـكـامـلـ الـمـعـرـفـةـ بـالـاـحـکـامـ الشـرـعـيـةـ 00:30:08
وـهـذـاـ هـوـ الـغـالـبـ عـنـدـ عـلـمـاءـ الـحـنـابـلـةـ. اـمـاـ عـنـدـ الـمـذاـهـبـ الـثـلـاثـةـ فـانـهـمـ يـقـدـمـونـ الـاقـرـأـ ثـمـ لـمـاـذـاـ اـهـ اـهـ المـذـهـبـ الـحـنـبـلـيـ يـقـدـمـ الـاـفـقـهـ
عـلـىـ هـذـهـ مـسـأـلـةـ مـهـمـةـ لـمـاـذـاـ المـذـهـبـ الـحـنـبـلـيـ يـقـدـمـ الـاـفـقـهـ عـلـىـ الـاقـرـأـ؟ـ قـالـ الـعـلـمـاءـ لـاـنـ لـاـنـ اـلـامـامـ فـيـ الـصـلـةـ 00:30:40
يـعـرـضـ لـهـ مـنـ الـاـحـوـالـ وـالـاـحـکـامـ مـاـ تـجـعـلـ الـفـقـهـ هـوـ الـمـقـدـمـ اـنـهـ قـدـ يـنـسـيـ آـآـ قـدـ يـنـوـبـهـ شـيـءـ فـيـ صـلـاتـهـ قـدـ يـضـطـرـ لـىـ تـرـكـ آـآـ صـلـةـ الـجـمـاعـةـ
لـاـيـ عـذـرـ وـهـنـاـ قـدـ لـاـ يـمـيـزـ 00:31:11

اـهـ هـذـاـ عـلـمـ اوـ هـذـاـ حـكـمـ فـلاـ يـعـرـفـ كـيـفـ يـنـصـرـفـ مـنـ صـلـاتـهـ اـمـاـ فـقـيـهـاـ فـانـهـ يـسـتـطـيـعـ اـنـ يـتـصـرـفـ فـيـ هـذـهـ حـالـةـ وـهـذـاـ فـرـعـ
الـفـقـهـيـ مـعـاـشـ الـاحـبـةـ بـنـيـ بـنـيـ عـلـىـ ايـ قـاـعـدـةـ اـصـوـلـيـةـ 00:31:34

هـذـاـ فـرـعـ الـفـقـهـيـ بـنـيـ عـلـىـ ايـ قـاـعـدـةـ اـصـوـلـيـةـ تـعـلـمـونـ اـنـ الـمـذاـهـبـ الـثـلـاثـةـ اـهـ خـالـفـتـ الـمـذـهـبـ الـحـنـبـلـيـ اـمـاـ المـذـهـبـ الـحـنـبـلـيـ فـانـهـ تـمـسـكـ
بـقـاعـدـةـ الـمـصـلـحـةـ هـنـاـ بـقـاعـدـةـ الـمـصـلـحـةـ الـقـاـعـدـةـ اـصـوـلـيـةـ هـذـهـ مـسـتـنـدـهـاـ النـصـوـصـ 00:31:53

الـنـصـوـصـ الـشـرـعـيـةـ يـعـنيـ اـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـبـاـ بـكـرـ لـيـصـلـيـ بـالـنـاسـ هـلـ كـانـ اـبـوـ بـكـرـ اـحـفـظـ الـصـحـابـةـ يـوـجـدـ غـيـرـهـ مـنـ
الـصـحـابـةـ مـنـ هوـ اـبـيـ بـكـرـ اـحـفـظـ منـ اـبـيـ بـكـرـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ 00:32:20

وـاـلـعـمـ بـالـقـرـآنـ مـنـ اـبـيـ بـكـرـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ اـجـمـعـيـنـ لـكـنـ اـبـاـ بـكـرـ كـانـ فـقـيـهـاـ وـعـارـفـاـ بـالـاـحـکـامـ وـيـعـرـفـ كـيـفـ آـآـ يـتـصـرـفـ فـيـ صـلـاتـهـ ثـمـ اـنـ
الـنـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ كـانـ يـصـلـيـ خـلـفـهـ 00:32:38

وـلـهـذـاـ قـدـمـ الـنـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـبـاـ بـكـرـ عـلـىـ تـأـسـيـساـ عـلـىـ قـاعـدـةـ الـمـصـلـحـةـ وـلـيـسـ عـلـىـ قـاعـدـةـ النـصـ يـؤـمـ الـقـوـمـ اـقـرـأـهـمـ لـكـتـابـ اللـهـ.
اـمـاـ فـيـ الـمـذاـهـبـ تـلـاثـةـ فـلـهـمـ تـفـسـيـرـاـ وـتـحـرـيـرـ 00:32:59

اـهـ مـتـعـدـدـ كـمـاـ قـالـ لـاـ تـسـمـحـ خـلـفـ فـاسـدـ الـاـ فـيـ جـمـعـةـ وـعـيـدـ يـعـنيـ اـهـ اـشـتـرـطـواـ اـهـ فـيـ اـلـامـامـ العـدـالـةـ ظـاهـراـ آـآـ يـعـنيـ آـآـ اـنـ لـاـ يـكـوـنـ يـعـرـفـ

بالفسق او يعرف بالمعاصي - 00:33:22

اه فلا نصلي خلف من اه عرف عنه مثلا آآ والعياذ بالله شرب المخدرات او السهر مع النساء في النوادي او في اه في الاماكن المحرمة. ثم يأتي ويؤم الناس هذا لا ينبغي ولا يصح - 00:33:43

لماذا؟ لانه مجروح العدالة. لانه مجروح العدالة الذي يوم الناس ينبغي ان يكون ظاهر العدالة ما معنى ظاهر العدالة؟ يعني ليس مجروها بشبهة او مجروها آآ برواية او قول او حكم من الاحكام التي تؤثر في سمعتي - 00:34:09

لان هذا الذي يذهب ويسهر مع النساء او يشرب الخمر او يفعل المنكرات ثم يأتي ويصلـي بالناس هذا لا يؤتمن على الصلاة امامنا لا يؤتمن على الصلاة يعني انه قد يزيد في الصلاة وقد ينقص - 00:34:42

لـانه خان الامانة مع ربه فسيكون هذه الامانة مع عباده عيادا بالله تعالى وهو لم يستحي من نظر الله فكيف سيستحي من المخلوقين تجرأ على الكبائر وعلى الفواحش وعلى الموبقات - 00:35:00

اه كيف يقدمونه الناس ليصلـي بهم هذا ليس معروفا بالعدالة وليس اهـلا للعدالة اما قال الا في جمعة قال لا تصح خلف فاسق الا في جمعة وعـيد يعني يقصد هنا آآ انه اذا لم يوجد - 00:35:23

الـا هذا الانسان الذي فيه ما فيه مما يجرح عـدالته فـانه لا يجوز الا في هاتين الحالتين وهي جـمـعـةـ والعـيـدـ اـهـ لـماـذاـ اـخـصـ الجـمـعـةـ والعـيـدـ ياـ شـيـخـ منـذـرـ لـوـ تـفـتـحـ لـنـاـ تـفـتـحـ لـنـاـ الصـوتـ - 00:35:51

اه حتى نقطـعـ المـلـلـ نقطـعـ المـلـلـ عنـ الاـخـوـةـ وـنـسـمـعـ بـعـضـ الـاـجـابـاتـ لـاـ تـصـحـ خـلـفـ فـاسـقـ الاـ فيـ جـمـعـةـ وـعـيدـ لـمـاـذاـ خـصـ العـيـدـ وـخـصـ الجـمـعـةـ منـ بـيـنـ اـهـ هـذـهـ الـاـمـورـ آـآـ هـنـاـ قـالـ لـاـ تـصـحـ ثـمـ قـالـ الاـ فيـ عـيـدـ اوـ جـمـعـةـ - 00:36:14

اهـ لـوـ اـهـ تـتـيـحـ الـاـجـابـةـ لـلـاـخـوـةـ تـتـيـحـ الـاـجـابـةـ وـلـلـاـخـوـةـ الـذـيـ عـنـهـ رـغـبـةـ فـيـ الـاـجـابـةـ يـاـ مـعـاـشـ الـاـحـبـةـ الصـوتـ وـاضـحـ نـعـمـ شـيـخـناـ وـاضـحـ نـعـمـ طـيـبـ منـ عـنـهـ جـوـابـ يـاـ مـعـاـشـ الـاـحـبـةـ - 00:36:44

منـ عـنـهـ جـوـابـ لـمـاـذاـ تـفـضـلـ يـاـ اـبـاـ بـكـرـ تـفـضـلـ اـهـ تـفـضـلـ اـبـاـ بـكـرـ تـفـضـلـ هـلـ هـنـاكـ جـوـابـ يـاـ اـبـاـ بـكـرـ لـاـ تـصـحـ خـلـفـ فـاسـقـ الاـ فيـ جـمـعـةـ وـعـيدـ - 00:37:07

لـمـاـذاـ اـهـ رـخـصـ الشـرـعـ فـيـ صـلـاـةـ فـاسـقـ اـنـ يـصـلـيـ بـالـنـاسـ جـمـعـةـ وـعـيدـ هـلـ هـنـاكـ جـوـابـ تـفـضـلـ تـفـضـلـ الصـوتـ وـاضـحـ يـاـ اـخـ منـذـرـ نـعـمـ شـيـخـ وـاضـحـ طـيـبـ الـاـخـوـةـ يـرـفـعـونـ اـيـديـهـمـ وـلـاـ يـوـجـدـ صـوتـ - 00:38:01

مـنـ عـنـهـ شـيـخـناـ لـاـ اـعـلـمـ. قـدـ يـكـوـنـ مـنـ عـنـهـمـ نـعـمـ شـيـخـ نـعـمـ تـفـضـلـ يـاـ اـخـ حـمـيدـ. حـمـيدـ الغـزوـانـيـ اـخـ حـمـيدـ لـاـ حـولـ وـلـاـ قـوـةـ الاـ بـالـلـهـ اـبـوـ بـكـرـ تـفـضـلـ اـبـوـ عـبـدـ اللـهـ تـفـضـلـ - 00:38:43

اـخـصـائـيـ تـفـضـلـ يـاـ شـيـخـ اـحـمـدـ تـفـضـلـ قـدـ يـكـوـنـ لـاجـلـ آـآـ اـهـ فـيـ جـمـعـةـ وـعـيدـ يـكـوـنـ يـعـنـيـ اـكـثـرـ اـسـتـعـداـداـ يـعـنـيـ بـحـيـثـ آـآـ يـعـنـيـ يـمـتـنـعـ عـنـ اـدـاءـ يـعـنـيـ عـنـ اـرـتـكـابـ هـذـهـ الـاـمـورـ التـيـ تـفـسـقـهـ - 00:39:26

اهـ هـمـ قـالـواـ اـهـ تـصـحـ صـلـاـةـ خـلـفـ فـاسـقـ لـاـ تـصـحـ صـلـاـةـ خـلـفـ فـاسـقـ الاـ فيـ جـمـعـةـ وـعـيدـ فـانـهاـ تـصـحـ خـلـفـهـمـ قـالـواـ لـاـنـ جـمـعـةـ وـعـيدـ

00:39:54

تجـوزـ صـلـاـةـ خـلـفـ الـاـمـامـ حتـىـ لوـ كـانـ فـاسـقاـ حتـىـ لوـ كـانـ فـاجـراـ وـكـذـلـكـ تـجـوزـ صـلـاـةـ العـيـدـ خـلـفـ الـاـمـامـ حتـىـ لوـ كـانـ آـآـ فـاجـراـ اوـ كـانـ فـاسـقاـ وـالـدـلـيلـ عـلـىـ ذـلـكـ اـنـ الصـحـابـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـ كـانـواـ يـصـلـوـنـ خـلـفـ الـحـجـاجـ - 00:40:18

وـخـلـفـ اـبـنـ زـيـادـ وـخـلـفـ الـاـمـرـاءـ الـظـلـمـةـ الـذـيـنـ كـانـواـ يـسـفـكـوـنـ الدـمـاءـ اـهـ مـتـلـ ماـ حـدـثـ فـيـ الدـوـلـةـ الـعـبـاسـيـةـ وـبعـضـ خـلـفـاءـ الدـوـلـةـ الـاـمـوـيـةـ

00:40:41

مـنـ عـرـفـواـ بـالـبـطـشـ وـالـظـلـمـ كـانـواـ يـشـكـلـوـنـ خـلـفـهـمـ اـهـ التـابـعـيـنـ وـالـصـحـابـةـ فـيـ اـوـلـ الـاـسـلـامـ

يـصـلـوـنـ خـلـفـ الـوـلـاـةـ الـذـيـنـ عـرـفـواـ بـالـظـلـمـ بـعـضـهـمـ عـرـفـ بـالـفـسـقـ اـهـ وـلـاـنـ هـذـاـ اـجـمـعـ لـلـكـلـمـةـ مـنـ اـجـلـ اـنـ يـوـحدـونـ

00:41:09

اـمـاـ الـصـلـوـاتـ الـخـمـسـ فـانـهاـ تـتـكـرـرـ يـوـمـيـاـ تـصـحـ آـآـ اـمـاـةـ آـآـ مـنـ حـدـثـ دـائـمـ يـعـنـيـ لـاـ

00:41:33

اصابه مما يجعله مكرها على هذا ولا يستطيع ان يميز - [00:49:09](#)

وهناك عوارض تغير الاهلية مثل الغفلة ان الانسان ينسى او يضيع اه هذه تغير الاهلية او يكون سفيها يعني صغيرا ليس عاقلا فهنا الاهلية موجودة لكنها اقل من الاهلية الكاملة - [00:49:33](#)

اه هذا فيما يتعلق بهذا الفرع الفقهى تلاحظون اننا نذكر بعض الفروع الفقهية ونذكر بعض القواعد الاصولية ذكرنا هذا في الدروس الماضية وذكرت جملة منها في هذا الدرس او عاجز عن استقبال لكونه مصلوبا - [00:50:00](#)

يعني ان يكون هذا آآ لا يستطيع اه ان يؤم بالناس او ان يصلى لكونه مصلوبا او مربوطا او مريضا او فلا يستطيع ان يتوجه الى القبلة فلا يستطيع ان يصلى لا بغيره ولا بنفسه - [00:50:21](#)

هذه يا معاشر الاحبة ذكرها ابن بلبان او استقبال او اجتناب نجاسة او استقبال ولا عاجز عن قيام اه الا راتبا يعني لا تصح الصلاة خلف من لا يقدر على القيام - [00:50:45](#)

في الفرضية الا في مسألة واحدة هذا معنى هذه المسألة لا تصح الصلاة خلف من لا يقدر على القيام في الفرضية الا في مسألة واحدة وهي اذا كان هو امام المسجد - [00:51:10](#)

المسجد اه امام المسجد الرسمي او الراتب وااطل عزة عارضة آآ تمنعه من هذه آآ الصلاة او من هذا القيام اه فانه لا بأس ان يصلى جالسا ويصلون آآ من خلفه - [00:51:31](#)

قعودا هذى مسألة مهمة يعني لا تصح الصلاة خلف من لا يقدر على القيام في الفرضية الا في مسألة واحدة اذا كان امام المسجد الراتب واصابته علة اه ثم جلس - [00:51:57](#)

فان على من خلفه ان يصلون جلوسا اما اذا كانت علة الامام دائمة فانه لا يصلى بالناس ينبع غيرهم والنبي صلى الله عليه وسلم قال واذا صلى قاعدا فصلوا قعودا اجمعين. يعني هذا في حالة او حاجتين فقط. وليس دائما - [00:52:21](#)

في السنة الفعلية وهذى قاعدة اصولية في السنة الفعلية ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى وهو قاعد لمرض فصلى الصحابة اه رضي الله عنهم خلفه وكانوا جالسين اه اما - [00:52:46](#)

اذا كان الامام آآ اه طويل المرض ولا يستطيع ان يصلى بالناس فان المأمورون لا يصلون خلفه اه كحاله انما ينبع غيره ولا مميز لبالغ في فرض يعني ان - [00:53:12](#)

لا تصح صلاة البالغ خلف الصبي المميز لان المميز اه او المميز لا تجب عليه الصلاة انما صلاته تكون نافلة في حقه اه ولا تصح صلاة خلف المتنبى هذا القول المرجوح يا معاشر الله. هذا القول المرجوح - [00:53:33](#)

هذا الفرع مرجوح لا تصحوا صلاة المفترض خلف المتنبى يعني امام يصلى نافلة ويصلى من خلفه صلاة الفرضية هنا قد لا تصح وهذا قول مرجوح وقد ذكرت انا في بداية الدروس ان هناك مسائل - [00:54:04](#)

اه مرجوحة في هذا المتن. لانها على خلاف المعتمد القول الصحيح اه انه يجوز ان اه يصلى الكبير خلف الصغير حديث اه ابن سلمة رضي الله عنه انه كان يصلى - [00:54:27](#)

بقومه في الbadia آآ وقد اقره النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك. هذى يسمىها العلماء قاعدة الاقرار. قاعدة الاقرار اه كان اه مميزا ويصلى بقومه وكان حافظا لكتاب الله اقره النبي صلى الله عليه وسلم. وهذه تسمى السنة الفعلية او الاقرار - [00:54:59](#)

اقرء النبي صلى الله عليه وسلم السنة القولية يعني بكلامه والاقرار يعني اقر غيره وهنا اجتمعا دليلان سنة قولية وكذلك دليل الاقرار قال ولا امرأة لرجال ولامرأة لرجال وخناثى يعني آآ لا تصح امامه المرأة للرجال - [00:55:27](#)

ان تتقدم المرأة تصلي بالناس ويصف خلفها الرجال اه هذا لا تصح ما معنى لا تصح؟ هذا حكم وضعى. يعني ان هذه الصلاة فاسدة او انها صلاة باطلة اه وكذلك اه لا تصح - [00:55:55](#)

آآ امامتها خلافة. الخلافة يعني اه الذي لا يميز هل هو رجل آآ ام هو مرأة يعني ان هذا الانسان اه معه الله الذكر والله انثى. يعني معه جهاز ذكري وجهاز انثوي في نفس الوقت - [00:56:26](#)

ولهذا يسمى ختني. يعني انه لم يتبيّن له ذكر ام هو انتي وهذا يسمى المشتبه هنا يغزير يغلب الجانب الانوثة آآ يغلب يغلب جانب الانوثة لماذا؟ يعني نحن نقول اذا كان اذا كان - [00:56:49](#)

يحمل آآ في بدنها اه الله الذكر الله الانوثى فاننا نحكم على انه انتي. لماذا لأن الاحتمال ان يكون انتي وصلة الانوثى اه بالرجال لا تجوز يعني هنا يغلب شد الذريعة. هذه قاعدة اصولية انتبهوا - [00:57:20](#)

انتبهوا الان يخرج هذا الفرع الفقهي على قاعدة سد الذريعة ما معنى سد الذريعة يعني اذا اذا اجتمع آآ اجتماع امران آآ كلها فيه مفسدة اه والمفسدة اه احد مفسدة احدهما اقل فاننا - [00:57:47](#)

نغلب المفسدة الكبرى سدا لذريعة الخطأ او سدا لذريعة حصول عدم صحة الصلاة اه او عدم آآ قيام هذه العبادة على الوجه الذي شرعه النبي صلى الله عليه وسلم اذا الان هذا فرع فقهى - [00:58:12](#)

مخرج على قاعدة سد الذريعة. ولا خلف محدث يعني لا تصح الصلاة خلف المحدث اذا كان يعلم حدثا آآ اذا صل امام بالناس اه وهو يعلم انه محدث. يعني ليس كامل الطهارة - [00:58:37](#)

فانه لا تصح الصلاة خلفه اذا كان يعلم حدثه الصلاة باطلة واذا بطلت صلاته فان صلاة من خلفه تكون مباطلة من باب اولى لأنهم لأن الامام يتحمل. وهنا كيف يتحمل وهو ليس على طهارة - [00:59:02](#)

هذا من باب القياس هذا على قاعدة القياس. اذا كانت اذا كان هو يعلم انه ان صلاته باطلة لانه غير ظاهر فان صلاته من خلفه تكون تكون باطلة من باب اولى - [00:59:24](#)

لأنهم يقتدون بامام لم يتطرّف ولا خلف محدث يعني لا تصح الصلاة خلف محدث قال او نجس او نجس يعني آآ من كان آآ حصل له نجاسة يعني يعلم وجود النجاسة - [00:59:42](#)

ولم يزل هذه النجاسة عن بدنه او عن ثوبه فانه اه لا تصح اه ان الصلاة هنا تكون باطلة لما ادى لانه لم يزل هذه النجاسة لكنه اذا كان ااما - [01:00:11](#)

وفي ملابسه نجاسة وصلى بالناس فان هذه الصلاة تكون باطلة ولا تصح الصلاة خلفه لا تصح الصلاة خلفه آآ وهذه مبنية على قاعدة اه سد الذريعة ايضا سدا لذريعي اه عدم صحة الصلاة - [01:00:32](#)

اذا رأينا ان الامام على ملابسه نجاسة فاننا نقف ولا نصلی خلفه لان من شروط صحة الصلاة الطهارة من النجاسة في الثوب والبدن والبقاء فاذا رأينا ان بدنه ظاهر فاننا نصلی خلفه - [01:01:00](#)

هنا باخذنا آآ مخرجة على قاعدة المصلحة وعلى قاعدة سد الذريع اه فان جهل حتى انقضت صحة المأمور يعني اذا جهل الامام والمأمور ان الامام على غير وضوء او على غير طهارة - [01:01:20](#)

او ان هناك نجاسة ولم يعلم عنها فان الصلاة تصح للمأمورين فقط اما الامام فانه يعيد الصلاة اما آآ المسائل التي بعدها قال وتكره اماما لحان يعني الذي يكثر اللحم - [01:01:45](#)

ويغير المعنى اه اماما اللحان يعني يكثر اللحن لكنه لا يغير المعنى لا يغير يعني انه يلحن لحنا خفيا وليس جليا يعني الذي يكرر الفاء اه لعيب في لسانه وكذلك التتمام - [01:02:07](#)

يعني يذكر كثيرا اما بالنسبة للحن اللحن في اه نحن الامام اذا كان الامام يلحن هذا يختلف فيه تفصيل هنا قال تكره ما قد يحرم يعني اذا رأيت الامام هذا عنده لحن - [01:02:42](#)

يغير المعنى آآ لا يغير المعنى لكنه اه يغير بعض الحركات التي لا تضر المعنى فهذا تكره امامته ولا تبطلوا الصلاة خلفه قال وسن آآ اقرأ يا اخ منذر وسن وقوف - [01:03:03](#)

قال المصنف رحمة الله وقوف المأمورين خلف الامام الواحد عن يمينه وجوبا والمرأة خلفه ومن صل عن يسار الامام مع خلو يمينه او فذا. ركعة لم تصح صلاته اذا جمعهما مسجد صحت القدوة مطلقا. بشرط العلم بانتقالات الامام. والا شرط رؤية اليمان او من او من - [01:03:28](#)

وراءه ايضا ولو في بعضها وكره علو اماما على مأمور ذراعا فاكترا والصلاه في محراب يمنع مشاهدته وتطوعه موضع مكتوب
واطالته الاستقبال بعد السلام وقوف مأمور بين سوار تقطع الصفوف غرفة الا لحاجة في الكل وحضور مسجد وجماعة لمن رائحته
كريهه من بصل او غيره ويغدر - [01:03:55](#)

بطرف جمعة وجماعة مريض ومدافع احد الاخرين ومن بحضره الطعام يحتاج اليه وخائف ضياع ماله او موته قريبه او ظرر من
سلطان او مطر ونحوه او ملازمة غريم ولا وفاء له او فوت رفقته ونحاهم - [01:04:24](#)

نعم نعم آآ هنا ذكر الان بعض المسائل المتعلقة يا معاشر الاحبة بصلة الجماعة اه قال اه يسن اه وقوف المأمورين خلف الامام اه
يعني اه الامام يتقدم على من خلفه - [01:04:44](#)

ويكون المأمورون وراءه اذا كانوا مثلا اثنين فاكترا او صفا فاكترا السنّة الفعلية عن النبي صلى الله عليه وسلم
ويجوز ان يكون الامام في الوسط يجوز ان يكون الامام في الوسط - [01:05:11](#)

وهذه المسألة يا معاشر الاحبة حدثت معى وانا في احدى المطارات اه مرة من المرات كنت مسافرا آآ من آآ اه من مدينة الى مدينة
ولما دخلنا المسجد وجدنا ان المسجد - [01:05:33](#)

اه يأخذ يعني مساحته صف واحد فقط ولا يوجد له محراب لما دخلنا هذا المسجد وهذه حدثت معى انا شخصيا اه وجدنا ان هذا
المصلى الذي في داخل المطار هو مسجد صغير بمثابة مصلى - [01:06:01](#)

اه وجدنا ان هذا المسجد او المصلى هو عبارة عن اه غرفة مستطيلة الشكل لكنها تأخذ صفا واحدا ولا يوجد فيه محراب لا يوجد في
هذا المسجد او المصلى محراب - [01:06:31](#)

واآ قال بعض الناس آآ كل واحد كل واحد يصلى آآ منفردا وخرج حتى يصلى من يقف اه على الابواب يعني يأتون ويصلون اه فقلت
اه ليس هذا هو السنّة - [01:06:52](#)

السنّة ان نصلی جماعة ويكون الامام في وسطنا يعني الامام الذي سيصلی بنا يقف في وسط هذا الصف اذا كان هذا الصف هو الصف
ياخذ تقريبا عشرين رجلا فقلت آآعاشر على اليمين وعاشرة على اليسار - [01:07:15](#)

والامام يكون آآ في وسط هذا الصف بدل ان يصلى كل واحد من ركعتين ويخرج او يصلى ثلاث ركعات ويخرج لاننا صلينا صلاة
المغرب صلينا في هذا صلاة المغرب فكانت الصلاة كاملة ولا تقصـر - [01:07:46](#)

قلت لهم ساصلي بكم انا في واكون واقف في وسطكم وبعضهم لم يستحسن هذا لكن الحمد لله البقية آآ وافقوا على هذا لان هذا هو
السنّة وفعلا صليت بهم صلاة الجمعة صلاة المغرب - [01:08:07](#)

ثلاث ركعات وكان على عن يميني عشرة وعن يسارني تقريبا عشرة وصلينا صلاة المغرب كاملة آآ وكان على يميني اناس وعن يسارني
اناس وآآ الحمد لله كان هذا هو السنّة - [01:08:32](#)

وهذا الفرع الفقهـي مخرج على قاعدة اه فعل الصحابة رضي الله عنهم هذا الفرع الفقهـي مخرج على قاعدة فعل الصحابة وفعل
الصحابة من الاـدلة المختـلـفـة فيها ويمكن قياس هذا ايضا يؤخذ هذا ايضا على قاعدة القياس - [01:08:55](#)

على قاعدة القياس يعني ان الانسان يقيـس وقت هذا الـضرورة او حال الرخصـة على حال العـزـيمة فـانـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـ وـسـلـمـ
رخص اه من كان صاحب عذر او صاحب - [01:09:26](#)

سفرـانـ يـأخذـ ماـ يـزـيلـ هـذـهـ المشـقةـ فـنـحنـ بـسـبـبـ ضـيقـ هـذـاـ المـكـانـ صـلـيـناـ صـفـاـ وـاحـدـاـ وـلـمـ نـصـلـيـ وـحدـانـاـ يـعـنـيـ كـلـ اـنـسـانـ يـدـخـلـ وـيـصـلـيـ
لوـحـدهـ لـانـ هـذـاـ المشـقةـ فـيـهـ تـكـوـنـ اـعـظـمـ وـاـكـثـرـ قالـ وـالـوـاحـدـ عـنـ يـمـينـهـ وجـوـبـاـ - [01:09:46](#)

يعـنـيـ اـذـاـ كـانـ المـصـلـونـ آـاـثـنـيـنـ فـقـطـ فـاـنـ فـاـنـهـ يـكـوـنـ لـلـمـأـمـوـمـ عـنـ يـمـينـ الـاـمـامـ وـجـوـبـاـ آـاـ لـانـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـ وـسـلـمـ لـماـ صـلـىـ بالـلـيـلـ
وـكـانـ عـنـدـهـ اـبـنـ عـبـاسـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـماـ - [01:10:09](#)

قامـ اـبـنـ عـبـاسـ وـتـوـضـأـ كـمـ تـوـضـأـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـ وـسـلـمـ ثـمـ جـاءـ وـكـبـرـ عـنـ يـسـارـ الرـسـوـلـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـ وـسـلـمـ فـقـامـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـ وـسـلـمـ وـادـارـهـ وـجـعـلـهـ عـنـ يـمـينـهـ - [01:10:35](#)

اذا هذا سنة ماذا سنة فعلية هذى قاعدة اصولية. هذه سنة فعلية قالوا المرأة خلفه يعني اذا لم يكن مع هذا الامام الا امرأة فانها تكون خلفه من هي المرأة قد لا تكون آآ زوجته - [01:10:52](#)

قد تكون بنته قد تكون عمته قد تكون امه قد تكون جدته او قد اه تكون اه عممة له يعني اه اما لزوجته فهذه من المحارم هذه من المحارم - [01:11:16](#)

وهنا تصلي هذه المرأة القريبة له خلفه آآ اما اذا كانوا هناك جماعة من النساء اه فانهن اه ايضا يصلين اه خلفه قال ومن صل عن يسار الامام مع خلو يمينه او فذا ركعة لم تصح صلاته. ما معنى هذا - [01:11:39](#)

يعني اذا صل آآ صل احد عن يسار الامام آآ ولا يوجد اه مع خلو يمينه ركعة من الصلاة لم تصح صلاته ما معنى هذا؟ لانه فعل فعل في غير موقف الامام - [01:12:09](#)

ولهذا النبي صل الله عليه وسلم ماذا فعل مع ابن عباس لما صل على يساره يعني صل بعد صلاته. يعني وقف شيئا يسيرا اه اداره النبي صل الله عليه وسلم - [01:12:36](#)

يعني صل عن يسار الامام وترك اليمين خاليا فان هذه الركعة التي صلاتها على اليسار لا تصحوا لانه وقف في غير موقف الصحيح للمأموم والدليل على هذا السنة الفعلية السنة الفادية - [01:12:54](#)

آآ وكذلك اه اذا صل خلف الامام وحده او خلف الصف وحده فان الصلاة لا تكون صحيحة. وهذه مسألة مهمة اذا صل المأموم يعني الذي يكون مع الامام صل خلف الامام وحده - [01:13:18](#)

او خلف الصف وحده فان صلاته لا تكون صحيحة والدليل على هذا السنة القولية عن النبي صل الله عليه وسلم انه قال لا صلاة اه للذى خلف الصف آآ قال فاذا جمعهما مسجد يعني اذا اجتمع الامام - [01:13:39](#)

وآآ المأمومين اذا جمع الامام وجمع اه مسجد مع المأمومين فانه يجوز الاقتداء لماذا اه لانه يصلى بكل من في هذا المكان او في هذا اه الفين - [01:14:20](#)

ويصلون كلهم آآ يسمعون قراءته وآآ يقتدي بعضهم بعض يعني لا يشترط الرؤية كاملة لكن هنا قال بشرط العلم بانتقادات الامام يعني اذا كانوا في مسجد واحد يصلى بهم الامام - [01:14:49](#)

ولا يرون الامام لا يرون الامام لان المسجد كبير وبعض المساجد تكون مقسمة الى قسمين او ثلاثة فلا حرج في ذلك فلا حرج في ذلك وانتم ترون آآ انه عطف هذه المسألة - [01:15:13](#)

على المسألة التي قبله اه التي قبل ذلك وهي مسألة الصلاة من صل عن يسار الامام من صل علي يعني اذا ضاق المكان يصلون عن يساره ولا حرج في ذلك - [01:15:33](#)

يصلون ولا حرج في ذلك آآ قال آآ اذا ضاق المكان بهم يعني جمع الامام آآ مسجد ويصلى خلفه المأمومون اه وكانوا في مؤخرة المسجد ويسمعون قراءته اه فلا حرج اه من الاقتداء به - [01:16:04](#)

اه سواء كانوا بعيدين او كانوا قريبين اه يرونونه او لا يرونونه فانه لا حرج في ذلك اه قال بشرط العلم بانتقالات الامام. بشرط ان يعلموا بالركوع يعلم بالسجود ويعلم بالقيام - [01:16:35](#)

اه اما اذا لم يكونوا في المسجد اذا لم يكونوا في مسجد واحد اه فانه شرط رؤية الامام او من وراءه ايضا كما قال المصنف هنا يعني اذا لم يكونوا كلهم في مسجد واحد في فناء واحد - [01:16:56](#)

يعني بعضهم خارج المسجد وضاق المسجد وصلوا في الطريق او في الشارع آآ فان الصلاة آآ تكون صحيحة بشرطين اه الشرط الاول ان يره الامام او يروا او يروا من يصلى خلف الامام - [01:17:16](#)

آآ حتى يستطيعوا ان يقتدوا بحركات الامام كذلك من يصلى خلفه والشرط الثاني ان تكون الصفوف متصلة ان تكون الصفوف متصلة هذا بالنسبة اه رؤية الامام او رؤية من خلف الامام - [01:17:40](#)

مثل الذين يصلون الان في الشوارع الذين يصلون في الشوارع في الجماع الكبير مثل آآ المساجد الكبيرة التي تمتلى فهذه لا حرج

في ذلك بالشروطين التي اه ذكرهما المصنف ولو في بعضها يعني ولم ولو لم يروا الامام ولا من وراءه الا في بعض الصلاة - 01:18:11
يعني آآ هنا آآ يكفي لصحة الصلاة اذا لم يروا الامام ورأوا بعض المؤمنين يصلون اقتداء بالامام فان الصلاة تكون صحيحة هذا فيما ي يتعلق بهذه المسألة يا معاشر الاحبة اه المسألة التي ذكرناها قبل قليل اه من يصلى على يسار الامام - 01:18:46

اه من يصلى على اه يسار الامام لا يصلى على يسار الامام الصلاة تكون على يمينه لكن متى يصلى على عن يمين الامام وعن يساره انا ذكرت هذا قبل قليل قلت اذا ظاق المكان. اذا ظاق المكان - 01:19:29

فانه يصلى المأموم عن يسار الامام وعن يمين الامام لا حرج في ذلك وذكرت لكم انا الدليل وهو اه فعل الصحابة رضي الله عنهم اما لو صلوا على يمين الامام فقط - 01:19:51

فهذا اكمل وافضل ثم قال كره علو امام على مأموم ذراعا فاكتثر ما معنى هذا الكلام يعني لا يكون الامام اعلى وارفع من المأموم ولو ارتفع اه قدر ذراع فلا بأس - 01:20:11

اه لانه اه ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه صلى باصحابه اه وهذا في السنة الفعلية هذا في الصحيحين في السنة الفعلية ان النبي صلى الله عليه وسلم - 01:20:42

صلى باصحابه ثم ركع على المنبر ركع ثم نزل وسجد في الارض ولما سلم اخبره انه فعل هذا من اجل ان يعلمهم الصلاة هذا ورد في الصحيحين يدل على ان علو الامام اذا كان يسير لا ينظر - 01:21:01

ادا كان يسير لا يضر بعض الفقهاء قال انه قدر ذراع اه قال وصلاته في محراب يمنع مشاهدته يعني يكره ان يصلى الامام اه في المحراب صلاته في محراب يمنع مشاهدته. يعني هذا مكره يقصد انه مكره. لماذا مكره - 01:21:28

يا اخ منذر لو تفتح الصوت الاخوة يشاركون قال وصلاته في محراب يمنع مشاهدته اسمع يا اخ منذر نعم شيخنا فتحت لهم. اه نعم لماذا يكره آآ صلاة الامام في المحراب - 01:22:09

ادا كان الاخوة عندهم مشاركة يكره صلاة الامام في المحراب السلام عليكم شيخنا. السلام تفضل يا اخ تفضل عبد الله ربما شيخنا انه قد يتغدر على المؤمنين على المأمومين مشاهدة الامام وبالتالي الاقتداء به والاغتسال - 01:22:37

اثناء الصلاة فتح الله عليك نعم. آآ طيب لو لو آآ تحرر لنا تحرز لنا آآ وجه الصواب في المسألة متى آآ تصح صلاته في المحراب؟ وممتى لا تصح صلاته في المحراب - 01:23:07

هنا قال يكره لكن هل هذه الكراهة مطلقة ام مقيدة تسمع يا ابو عبد الله؟ اي نعم معك شيخنا معك مقيدة بما ذكرته انفا فإذا زال هذا الأمر الذي من اجله قامت الكراهة داز ذلك من غير كراهة - 01:23:35

يا شيخة ما شاء الله جميل جدا هم قالوا هذا الفرع الفقهي هذا الفرع الفقهي مبني على قاعدة اصولية وهي قاعدة المصلحة يعني الكراهة هنا اه ليست تحريمية انما هي تنزيهية - 01:24:00

الكراب هنا يا معاشر الاحبة ليست كراهة اه انظروا المسألة التي قبلها قال كره علو امام على مأموم ثم آآ العلماء قالوا لكن آآ لو كان قدر ذراع فلا بأس - 01:24:23

ادا اين ذهبت الكراهة؟ يعني هم قالوا هذا من باب رعاية آآ المصلحة وآآ هذا انما حدث للنبي صلى الله عليه وسلم انه ارتفع عن آآ - 01:24:41

عن الصحابة مرة للمصلحة او لامر طارئ فارتفع ولهذا قال انما فعلت هذا لاعلمكم الصلاة اذا هنا زالت الكراهة. وكذلك المسألة التي معنا آآ يكره صلاته في محراب - 01:24:57

ذكروا ابن دردان نفسه ذكرها ابن بنبان قال وصلاته في محراب يمنع مشاهدته المحراب ان يكون له آآ اه ان يدخل داخله واذا صلي خلفه عشرة وعشرين وليس هناك مكبر للصوت - 01:25:21

فانهم لا يعلمون لان بعض الناس قد يكون ضعيف السمع اه تكون فيه غفلة فلا يتنتبهوا للامام ولا يعرف وبعض الناس قد يكون مريضا او كبيرا في السن فهذا كيف يعرف ان الامام قد قرأ او ركع او رفع - 01:25:47

فهنا الكراهة التنزيهية وليس كراهة تحريرية لو صلى في المحراب فصلاته صحيحة. لكنه على خلاف الاولى وعلى خلاف الاكمel والافضل اه هذا فيما يتعلق بهذا الفرع الفقهي اه اما الان مع مكبرات الصوت الان مع مكبرات الصوت - 01:26:08

اه الميكروفونات فان الكراهة تزول مع مكبرات الصوت الان الذي داخل المسجد وخارج المسجد يعلمون ان الامام هو في حال السجود او في حال الركوع او في حال الرفع او في حالة التشهد الاول او يعرفون هذا وهو من وهم لم يروا الامام - 01:26:33 لاماذا لان هنا زادت المفسدة وهي عدم معرفة حال الامام. هم يعرفون حال الامام عن طريق المكبر وعن طريق المأمومين. رؤية المأمومين هذا بالنسبة هذا الفرع الفقهي كيف خرج فرجناه على قاعدة - 01:26:58

آآ ان المفسدة اذا زاحمتها مصلحة اخرى مثل المكبرات ومثل الميكروفونات هذه تزيل المفسدة او الكراهة هذى ازالة المفسدة او الكراهة لانه لو لم يكن هناك الميكروفونات او المكبرات او اللاقط الصوتي هذا - 01:27:19

فقلنا اذا كان خلف الامام خمسين واحدا وهو يصلى في المحراب الذين على يمينه وعلى يساره في الصف كيف يعلمون بصلاته فهنا تكون الكراهة وليس كراهة تحريرية اه قال وتطوعه موضع المكتوبة تطوعه موضع المكتوبة - 01:27:44 يعني انه يقرأ التطوع الامام في المكان الذي صلى فيه اذا صلى بهم الفجر اه فلا يصلى سنة الفجر في هذا المكان اذا صلى بهم العصر فلا يصلى سنة العصر في هذا المكان - 01:28:14

لابد ان يغير لماذا؟ حتى اذا آآ يراه احد من عوام الناس فيظن ان الصلاة انتهت او يظن امرا اخر يتعلق بسجود سهو او نحو ذلك وهذا الفرع الفقيه مبني على ماذا؟ هذا الفرع الفقهي - 01:28:31

مبني على ماذا؟ مبني على قاعدة المصلحة المصالحة المرسلة تنقسم الى قسمين مصالح معتبرة ومصالح ملغاة المصالح المعتبرة هي التي لها مستند من ادلة الشرع. اما بالنص واما بالاجماع واما بالقياس. هذى تسمى المصالح المعتبرة يعني لها مستند - 01:28:54 من قياس او اجماع او نص اما الملغاة فهي المصلحة التي تستند الى دليل ضعيف او مختلف فيه مثل دليل الاستحسان او دليل آاه دليل اه ان عنف العرس الذي لا دليل عليه - 01:29:26

فان هذه مصلحة مثل من يقول الان يجوز لي يجوز آآ للشابة او للبنت المراهقة ان تكشف عن شعرها اذا ذهبت للسوق حتى لا توصف انها متنطع او متشدد او انها كذا - 01:29:51

ما رأيكم في هذه المصلحة ماذا نسميها؟ مصلحة معتبرة ام ملغاة ملغى لماذا ملغى بان مصادمي نصوص الشرع للنصوص التي جاءت في الادلة المتفق عليها ولا يبيدين زينتهن. صادمت هذا النص - 01:30:19

ولا يبيدين زينتهن الا بعلوتها او ابناء بعلوتها وهنا نقول هذه البنت او الشابة آآ لا تكشف عن شعرها وآآ محاسنها ومفاتنها فيطبع فيها الرجال وتكون عرضة للشهوات وعرضة لاهل السوق - 01:30:48

هذه مصلحة يعني كشف الشعر وكشف الزينة وبعض النساء تكشف اه اه عن اه ساقها وعن عضدها او عن الخلال اللي في رجلها اه او عن نحرها او نحو ذلك فان هذه مصالح عند النساء. لان المرأة تريد اظهار الزينة. لكن بهذا الشكل وهذه - 01:31:15 وهذا يكون مصلحة ملغاة نعم. قال واطالته الاستقبال بعد السلام يعني يكره ان يبقى الامام مستقبلا اه القبلة بعد السلام لماذا حتى واطالته الاستقبال بعد السلام يعني انه لا يبقى مستقبلا للقبلة بعد السلام - 01:31:43

حتى لا يظن ظان دخل المسجد ان الامام ما زاد في صلاته ولم تنقضى صلاته. فيقوم يأتى بهذا الامام وهو لا يعلم يقوم يأتى بهذا الامام يعني يجلس كأن ديمامة ما زال في التشهد الاول او التشهد الاخير - 01:32:18

والامام قد انقضت صلاته لهذا من باب الكراهة التنزيهية اه اما السنة الفعلية للنبي صلى الله عليه وسلم فانه كان يبقى يسيرا فقط يعني يقول استغفر الله استغفر الله ثم يستدير - 01:32:39

للصحابة رضي الله ويستقبلهم بوجهه يقول اللهم انت السلام ومنك السلام باركت يا ذا الجلال والاكرام وينصرف ويستقبل اه الصحابة قال ووقف مأمور بين اه سوار تقطع الصفوف يعني يكره وقف المأمومين - 01:33:00 بين المسجد. وهذه تحدث انا رأيتها كثيرا في المساجد رأيتها كثيرة في المساجد ورآها غيري من الناس خاصة في المساجد الصغيرة

او المساجد المبنية بناء غير مسلح فانها يكون لها سواري يكون لها - 01:33:25

اه سواري آآ الوقوف المصلين بين هذه السواري اهذا اه يكره لماذا لانها تقطع الصف اه اما اذا كان اه المسجد ضيقا وصلوا بين هذه السواري فان الكراهة هنا تزول للحاجة - 01:33:53

ان الكراهة هنا اما اذا كان المسجد يتسع للناس ولا يضيق بهم فان صلاتهم بين السواري تكون مكرهه تكون مكرهه لاما تكون مكرهه آآ لانه هناك يبقى فجوة بين المصلين - 01:34:21

والصف لا يكون مكتملا تكون هناك ثغرة او فجوة يعني عندنا عمود خشبي على يمين المسجد وعمود خشبي اه او حتى صب عن اليمين وصب على اليسار وهذه تقيم السقف السقف المستعار هذا الذي يوضع على المسجد - 01:34:44

اه وهذه عادة توضع في المساجد المتنقلة او المساجد اه التي بنيت بشكل مؤقت وتهدم بعد فترة او او تنقل من مكانها بعد فترة فانهم يصنعون مثل هذه المساجد مثل التي توضع في سكن العمال - 01:35:10

او في سكن الشركات او في الاماكن التي تقام فيها المشاريع آآ المقاولات فانهم يضعون لهم مسجدا بهذا الشكل في القرى اه لقلة ذات اليد بينون المساجد آآ من الحجر او من الطين - 01:35:29

ويضعون لها سواري آآ تقييمها وهنا آآ تكره الصلاة الا للحاجة اه عند ظيق الناس بالمسجد قال الا لحاجة هنا استدرك قال الا لحاجة في الكل يعني ان الكراهة تزول - 01:35:52

في كل المسائل الماضية التي اه سبق وان اوردنها اه مثل الصلاة بين السواري ومثل اه الصلاة داخل المحراب يذكرون اننا قبل قليل اه اذا وجدت المكبرات او اللاقط الصوتي او الميكروفونات - 01:36:14

فان الكراهة ترتفع. ولهذا قال هنا الا لحاجة اه واذا احتاج يعني الامام اذا كان فيه ميكروفونات وصلى داخل المحراب فان هناك رهبة في هذه الحالة وكذلك الامام اذا صلى النافلة في محل الفريضة - 01:36:35

ولم يكن هناك داخل في المسجد آآ يتوجه ان الصلاة قد انطبق فانه ان الكراهة هنا تزول ايضا. قال وحضور مسجد وجماعة لمن رائحة رائحته كريهة من بصل او غيره - 01:36:56

يعني انه يكره حضور المسجد آآ او الدخول مع الجماعة اذا كان الانسان اكل آآ ثوبا او بصلا او خراثا آآ يلحق بهذا يا معاشر الاحبة كذلك الاطعمة التي لها رائحة نفاثة - 01:37:18

ليس فقط الثوم والبصل هناك بعض الاطعمة لها رائحة نفاثة اه تقاس على هذا آآ بعض انواع اللحوم بعض انواع السمك اذا اكل بعض الاسماك اه تبقى رائحة لحمها في الفم مدة من الزمن - 01:37:44

آآ وما يسمى الان البهارات التي تؤكل فهذه تبقى في الفم لانها من فصيلة الثوم والبصل النبي صلى الله عليه وسلم في السنة القولية هذا دليل اصولي النبي صلى الله عليه وسلم في السنة القولية - 01:38:07

اه سمي البصلة آآ سمي البصل والكرات سماه بالشجرة المنتنة او الخبيثة اه قال من اكل من هذه الشجرة المنتنة يعني يقصد ان ان رائحتها مستحبطة ليس معنى انها غير طيبة لان رائحتها قبيحة يعني. هذا معنى مستحبطة او منتنة - 01:38:28

اه لانها حلال هي من اكل من هذه الشجرة المنتنة فلا يقربن مسجdena فان الملائكة اه تأنى مما يتأنى منه بنو ادم اه هذى يسميهما العلماء اه قاعدة الحكمه والتعديل. قاعدة - 01:38:59

الحكمه والتعديل اه النبي صلى الله عليه وسلم قال فان الملائكة هذا تعذيب ودائما العبادات والمعاملات يا معاشر الاحبة معللة ما معنى معللة هذى قاعدة اصولية هذى قاعدة اصولية ما معنى معللة - 01:39:20

معنا معللة يعني ان الله رتب على هذا الحكم علة لا تذهب الى المسجد او تصلي بالناس او تصلي مع الناس وانت قد اكلت كذا وكذا وكذا والعلة من هذا النهي - 01:39:41

ان الملائكة تتأنى مما يتأنى منه بنو ادم والمسجد يطيب ويُبَخِّر ولا آآ توضع فيه آآ هذه الروائح الكريهة ثم ان الملائكة تأوي الى هذه المساجد. الملائكة وانظروا انظروا هنا النبي صلى الله عليه وسلم - 01:39:59

اسند التأدي الى الملائكة يقول ان الملائكة تتأذى يعني ان الملائكة يعرفون الخير ويعرفون ما يقابل الخير مما هو اه قبيح او هو آما يسبب الاذى اه ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم من اكلهما - 01:40:26

فليتمتها طبخا. يعني اذا كان الانسان اه يريد اكل هذا الثوم او هذا البصل او هذه البهارات التي توضع في الاقل اه اخ النبي صلى الله عليه وسلم على الطريقة الشرعية - 01:40:57

ليومتها طبخا ما معنى يمتهما طبخا يعني انها توضع في اعلى القدر توضع في القدر على النار في اول الاقل ولا توضع في اخر الطبخ في اول الطبخ يعني الثوم البصل البهارات - 01:41:14

ما توضع في اخ قبل تقديم الاقل للناس لانها ستظهر الرائحة اذا وضع الزيت فانه يوضع عليه البصل ويوضع عليه الثوم. ثم توضع البهارات ثم تغلق يغلق هذا القدر او الطنجرة - 01:41:33

ثم اه هذا الاحكام المغلق يميت هذه الرائحة آما او يضعفها او يخففها. هذا معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم فليتمتها آما فليتمتها طبخا ويقاسي معاشر الاحبة على الثوم والبصل - 01:41:51

من يشرب الشيشة او يشرب الدخان او يشرب بعض الاعشاب المحرمة التي يسمونها اه مشروبات اه الكيف او مشروبات التسلية او مشروبات اه ما يسميها العوام اه يعني يتسامرون على الجلوس عليه - 01:42:15

ونحو ذلك نسأل الله العافية. هذى كلها تلحق بهذا اه قال ويعذر بترك جماعة وجماعة مريض يعني الان يتكلم عن الامور التي يعذر بها اه من اه يتختلف عن اه صلاة - 01:42:41

اه الجمعة وآما لعلنا آما اخ منذر اه تعلم على هذا بارك الله فيك حتى لا يقع لنا خلط مثل ما وقع لنا اليوم ان شاء الله تعالى في الاسبوع القادم - 01:43:01

نبدأ من هذه العبارة ويعذر بترك جماعة وجماعة مريض ومدافع آما ان شاء الله الثالثاء القادم من من هذا السطر آما نتكلم عن هذه المسألة والله اعلم واحكم وصلى الله على نبينا محمد - 01:43:23

وعلى الله واصحابه وسلم ونسمع اذا كان هناك اسئلة او تعليقات بارك الله فيكم هل هناك اسئلة يا يا معاشر الاحبة الاخ عبد الرحيم تفضل الاخ عبد الرحيم طابت التحدث تفضل - 01:43:46

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته شيخنا فتح الله عليك يا رب الله يحفظك يا شيخنا. اه شيخ بالنسبة لصلاة المأمور خلف خلف الامام عن يساره نعم اذا صلى المأمور عن عن يسار الامام قلنا لا تصح - 01:44:32

والدليل على ذلك السنة الفعلية كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم لابن عباس رضي الله تعالى عنها اه عفوا بالنسبة للسنة الفعلية يعني اه على الاطلاق اه اليست تحمل على النجد - 01:44:52

مع ان المؤلف قال لا تصح صلاته يعني على اليسار نعم يعني لا يصح صلاته نعم. نعم لا تصح لا تصح كاملا لا تصح كاملا يعني هي صحيحة هي صحيحة هي صحيحة - 01:45:07

لكنها غير كاملة هي غير كاملة بدليل انها تصح في مواضع اخرى. مثل ما ذكرنا ان اذا ضاق المكان يصلى المأمور او المأمورون على يساره وعلى يمينه هو يقصد هنا - 01:45:42

لا تصح كاملا يعني اجرا كاما ويزاد الصلاة صحيح الصلاة صحيحة ان يعيده يعني لا يعيده صلاته لكن صلاته لا لا تصح كاملا نعم لكن لكن هذا هذا ليس على اطلاقه اذا كان يستطيع ان يصح على يمينه - 01:46:02

فانه لا يصلى على يساره اما ان يقف عن اليسار هذا هنا خالف السنة الفعلية هذا في السنة الفعلية اذا تعمد ذلك وليس له عذر فانه يكون قد خاد في السنة الفعلية. اما اذا كان بعد - 01:46:26

اذا كان بعد انه لا حرج عليه ان شاء الله تعالى. اما صلاة ابن عباس لا هذه صلاة الليل من العلماء من قاس عليها هذى كانت صلاة الليل. كانت صلاة الليل - 01:46:51

من العلماء من قاس الفرائض عليها ومن العلماء من قال ان هذا للضرورة الصلاة على اليسار عند الضرورة تصح فقط. اما عند غير

الضرورة فانها لا تصح بارك الله فيكم شيخنا جزاء - 01:47:07

هم من سؤال يا اخ منذر الاخوة التخليل ابو بكر تفضل ففتحت لكم الصوت حفظكم الله اذا كان احد عنده سؤال يفضل نعم نعم ابو بكر تفضل يبدو ان عندك مشكلة في الصوت يا ابا بكر - 01:47:28

انت طلبت التحدث مرتين ولم تستطع يا ابا بكر نعم تفضل اردت شيئا لا حول ولا قوة الا بالله آآ الاخ آآ ايها تفضل ايهاب شيخنا تسمعني الان؟ نعم تفضل - 01:48:05

شيخنا يعني كان الصوت يتقطع حينما تكلمت عن الصلاة خلف الفاسق الصلاة خلف الفاسق ر بما آآ نعم هل كان ربما عندك يا ابا هل كان هناك لا هو كان الصوت عندي يتقطع لا ادري هل هو مني او لا - 01:48:54

بيانه لما لم يكن هناك اشكال شيخنا وانما عند الاخ ابا بكر حفظه الله. الحمد لله اه اه يا ابا بكر غفر الله لك. لأن عندك مشكلة في الصوت مسجل. نعم انا عرفت يعني اه بيان - 01:49:33

لا حول ولا قوة الا بالله. نعم شيخنا تسمعني الان؟ نعم شيخنا نعم تفضل. الله المستعان. شيخنا تسمعني الان. نعم اسمعك تفضل. تسمعني نعم نعم اه اردت يعني نعم. لا حول. عرفت يعني - 01:49:58

لا عندك مشكلة في الصوت يا ابا بكر عندك مشكلة. الاخ ايهاب تفضل الاخ ايهاب فسق عملي وفسق اعتقادى. نعم نعم الشبه الاستثماري الان اسمعني الان الصوت عندك غير جيد غير جيد - 01:50:27

الصوت عندك غير جيد يا ابا بكر الذي طلب التحدث آآ هل من سؤال جديد يا اخ منذر الا ابا بكر عنده يعني يريد ان يسأل الا عنده اشكال في الشبكة يا شيخنا - 01:51:03

يا ابا بكر تفضل يا اخ عبد الرحيم صلاة المأمومين خلف الامام من شروط الصلاة لابد ان ان ترموا الصنوف. المصنف رحمه الله هل يجوز صلاة المأمومين حتى ولو كانوا في ثناء المسجد من بعيدين عن عن الامام - 01:51:34

هذه المسألة يعني تشمل المسجد والفضاء؟ ام انها تشمل المسجد فقط وفي الفضاء ما هو ذكر هو ذكر قسمين. ذكر قسمين قسم يصلبي في مكان مغلق القسم الآخر اذا كانوا - 01:52:00

لا يرون الامام انما يرون من يقتدي بالامام وانا لا ادري انت كنت معنا وقت هذا الفرع الفقهى ام لم تكن معنا؟ نعم شيخنا. اذا كنت معنا فاني ذكرت انا آآ ذكر هو شرطين ووضحتها - 01:52:18

فلعلك تعود الى التسجيل الصوتي للدرس قد بينا هذا والله الحمد شيخنا انت قلت من شروط اذا كانت الفضاء لابد ان تكون صنوف متصلة وهو قال وهو والمصنف قال رؤية المأموم. لا انه يلزم ان تكون الصنوف متواصلة - 01:52:40

يعني لو كان هناك انقطاع بين الصنوف. وانا ارى الصف الاخير لكن هذا الصف الذي بيني بعيد هل تصح صلاتي ام لا تصح الصلاة صحيحة اذا كنت ترى المأمومين في مكان مفتوح - 01:53:04

في مثل اه الشوارع او مثل الطرقات او الاماكن الكبيرة الواسعة فلا حرج في ذلك. اذا كنت ترى المأموم وهنا اتصال الصنوف متذرع اتصال الصنوف متذرع نعم. لماذا؟ لانه لا مكان. لانه لا مكان يحييهم - 01:53:19

طيب لو كان لم يكن متذرعا نعم شيخنا هل نعم لو لم يكن متذرعا ولكن انا لا يمكن ضبط هذا اذا كانت الصنوف طويلة اه فانه اه لا يمكن اه ان نقول لا بد من اكمال كل صف - 01:53:48

الاهم هنا ان نقتدي بالامام او بالمأمومين عن طريق رؤية رؤية صلاة من امامنا من من يقتدي بالامام وهذه المسألة لا اشكال فيها لا اشكال فيها الامر هذا يحدث شيخنا في الحرم المكي؟ نعم يحدث كثيرا - 01:54:09

شيخنا حفظك الله. نعم. تفضل يا ابا بكر شيخ انا اردت الكلام لا ادري الان هل الصوت واضح؟ نعم واضح تفضل نعم وتحصلت على تعطية آآ عرضت الكلام عن مسألة الصلاة خلف الفاصل - 01:54:32

نعم نعم الفاسق اه ينظر في فسق هل هو فسق عملي؟ ام فسق اعتقادى فان كان الاول والصلاه خلفه تجوز وان كان الثاني فلا تصح الصلاة خلفه تلبس ببدعة اعتقادية والعلماء بعضهم يقول ان اه الفاسق - 01:54:52

اـ خـ بـ رـهـ مـ رـدـودـ وـ شـهـادـتـهـ مـ رـدـودـ وـ لـا تـصـحـ الصـلـاـةـ خـلـفـهـ نـعـمـ هـذـاـ جـيـدـ هـذـاـ جـيـدـ وـ فـائـدـةـ جـيـدـ وـ تـشـكـرـ عـلـيـهـاـ لـكـنـ هـلـ هـلـ آـلـاـ الـسـلـمـونـ
سيقدمون اـهـ فـاسـقاـ عـقـيـدـتـهـ خـبـيـثـةـ اوـ عـقـيـدـتـهـ مـرـذـولـةـ - 01:55:23

اـ عـقـيـدـتـهـ آـلـاـ مـعـقـائـدـ الـمـنـحـرـفـةـ الـخـسـيـسـةـ يـصـلـيـ بـالـنـاسـ لـاـ يـمـكـنـ اـنـ يـقـعـ هـذـاـ الـاـ الـاـ فـيـ النـادـرـ وـ النـادـرـ لـاـ حـكـمـ لـهـ لـكـنـ هـمـ يـتـكـلـمـونـ
عنـ الـامـورـ الـفـسـقـ اـهـ التـيـ لـاـ يـكـادـ يـخـلـوـ مـنـهـ مـسـلـمـ مـثـلـ النـظـرـ الـىـ النـسـاءـ مـثـلـ رـؤـيـةـ - 01:55:50

اـهـ الـامـورـ الـخـادـشـةـ لـلـحـيـاءـ اـهـ مـثـلـ اـهـ بـعـضـ الـكـبـائـرـ لـكـنـ اـنـ تـكـوـنـ عـقـيـدـةـ اـهـ هـذـاـ رـبـماـ خـرـجـ مـنـ الـايـمانـ كـلـهـ هـمـ يـقـصـدـونـ الـاعـمـالـ وـلـيـسـ
الـامـورـ الـبـاطـنـيـةـ يـقـصـدـونـ الـاعـمـالـ الـمـعـاصـيـ - 01:56:19

اـمـاـ الـعـقـائـدـ الـتـيـ فـيـ الـقـلـبـ وـ تـخـالـفـ الـايـمانـ هـذـاـ هـذـاـ لـاـ يـكـوـنـ مـسـلـمـ هـذـاـ هـذـاـ خـرـجـ دـيـانـةـ.ـ نـسـأـلـ اللـهـ الـعـافـيـةـ نـعـمـ جـزـاـكـمـ اللـهـ خـيـرـ شـيـخـنـاـ
اـهـ شـكـرـ اللـهـ لـكـمـ وـ بـارـكـ اللـهـ فـيـكـمـ اـسـأـلـ اللـهـ تـعـالـىـ اـنـ يـتـقـبـلـ مـنـاـ وـمـنـكـمـ - 01:56:40
وـالـلـهـ اـعـلـمـ وـاحـكـمـ وـصـلـىـ اللـهـ عـلـىـ نـبـيـنـاـ مـحـمـدـ وـعـلـىـ الـهـ وـاصـحـابـهـ وـسـلـمـ وـالـسـلـامـ عـلـيـكـمـ وـرـحـمـةـ اللـهـ - 01:57:10